لانه من حملة مقصدهم فالم تجاوز شرعهم الاقامة الدهيرة قبل ولد الهوى
الا عند الشرع فيرا وهي لما تكون بعد رجوع من منى وقد حضروا مكة
للنفر فيه محل وكلامهم محتمل والثاني قرب انتهى ونقله الزيادي
في حواشي شرح المنهج عن ابن حجر واقره بعد ان ذكر ولا عبارة فتح
الجواد لابن حجر وهي ما يخالف عبارة التحفة المذكورة وهي قوله
ومن ثم توجد فيه شروط القصر كاكثر الحجاج الآن اذ هم اعادة
اقامة اربعة ايام كاملة بعد النفر من منى بقولهم الزمام
اقموا فلا تحموا عنا فانا قوم سفر ثم قال فرع يقع لكثير من الحجاج
الى اخره ما سبق عن التحفة وهي عبارة النهاية ايضا الا انه قال الثاني
لما افاده بعض اهل العصر انتهى ومراده ابن حجر اعتماده الحلبي
في عدة مواضع من حاشيته على شرح المنهج وذكر ابن حجر ما قد يخالفه
في فتح من التحفة فانه قال ثم يصلي بالناس اي الذين يجوز لهم القصر
وهم الآن قليلون جدا لان اكثر الحجاج يدخلون مكة قبل الوقوف بمدة
اربعة ايام لو اهل بينة اقامة اربعة ايام بعده وقد مر في باب صلاة
المسافر بيان ان سفرهم هل ينقطع بدخول اهله انتهى قال الرملي
في شرحه على الايضاح ما نص ربح ابن حجر في صلاة المسافر ان سفرهم
لا ينقطع الا بعد رجوعهم وحينئذ فلا محل لقوله هنا وهم الآن
قليلون



قليلون جدا لما كتبه عليه مولانا وشيخنا السيد انتهى ما اردت نقله منه
لكن هذا ليس الجواب عنه بان ابن حجر رجح ما ذكره في صلاة المسافر
بعد تردد فيه كما علمته مما نقلناه لك عن التحفة فقوله في الفتح قليل
جدا بناء على ذلك ثم بنى ما ذكره هنا على ما سبق تحفة من الترديد بقوله
وقد مر في باب صلاة المسافر الخ وكان النكتة في ذلك الاشارة
الى تقارب المدركين عنده في النكاح في دليل على ما ذكرناه ان ابن حجر
اعتمده في حاشية الايضاح لقطاع السفر بوصوله وجزم به في مختصره
وكذلك في فتح الجواد كما سبقت عبارته قريبا قد مضاه عن الزيادي
واعتمده ايضا في الامداد وشرح العباب وابنه تلميذه عبد الرؤف
بما نقله ابن حجر في حاشيته عن المجموع واما ابن حجر الجمال الرملي فانه اعتمد
في نهايته خلاف ما اعتمده في صلاة المسافر فقال وظاهر ان محل ذلك
فيما لا ان معروفا في الزمن القديم من سفرهم بعد نفرهم من منى بسلام
ونحوه واما الآن فاجريت عادة اكثرهم باقامة امرهم بعد النفر
فوق اربعة ايام كوطن فلا يجوز لاحد ممن عزم على السفر معهم قصر
ولا جمع لانهم لم ينشئوا سفرا تقصر فيه الصلاة انتهى كلام النهاية واعتمد
هذا ايضا في شرحه على الايضاح وكذلك ابن علان في شرحه
فيبقى تنبيه اكثر الحجيج على ذلك ان على القول بعدم انقطاع السفر

Copyright © King Saud University